

التذهب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل (في زكاة عروض التجارة) .

وتقوم عروض التجارة عند آخر الحول بما اشترت به ويخرج من ذلك ربع العشر .
وما استخرج من معادن الذهب والفضة بخرج منه ربع العشر في الحال .
وما يوجد من الركاز ففيه الخمس في الحال